

استئناف

القرار رقم (IR-2021-168)

ال الصادر في الاستئناف رقم (Z-19471-2020)

اللجنة الاستئنافية
الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات
ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المغاتيح:

فوات المدة النظامية - ربط زكوي . قبول الاستئناف من الناحية الشكلية.

الملخص:

طالبة المستأينة بالغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي برفض اعتراض المستأينة على عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية لتقديمها بعد فوات المدة النظامية؛ مستندًة إلى أن خطابات التعديل المقدمة من الهيئة جاءت غير مسببة ولا يوجد فيها تفاصيل تساعد على معرفة التعديل وأسبابه، وأنه وبمراجعة الهيئة تمت الإفاداة بأن الرابط الزكوي تم إرساله عن طريق البريد السعودي، وأنه تم استلام الرابط بعد عشرة أيام من تاريخ صدوره والمُؤرخ في ١٤٣٩/٠٧/١٩هـ، وأنه تم تقديم الاعتراض بتاريخ ١٤٣٩/٠٧/٢١هـ، وعليه يؤكد المكلف بأنه تم تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية - لم تقدم الهيئة خلاف ما دفع به المكلف أمام هذه الدائرة - ثبت للدائرة الاستئنافية أن الرابط الصادر من الهيئة المرفق في ملف الدعوى (بيان بالرابط الزكوي) لم يتضمن تاريخ صدوره، ولم يستوف عناصره الشكلية من أسباب التعديل وحقه في الاعتراض والمدة النظامية المحددة للاعتراض مما يعد معه ربط الهيئة المعدل معيناً، - مؤدي ذلك: قبول الاستئناف شكلاً، إلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

الوقائع:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآلله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الأحد ١٤٤٣/٠٧/١٥ الموافق ٢٠٢١/٠٨/١٥، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٤٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٣هـ، وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٤٤١/١١/١٨ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/٠٩ من /مؤسسة ... للمقاولات، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام رقم

(٤١-٢٠٢٠-ZD-٤٦٤٦)، وال الصادر في الدعوى رقم (٤٦٤٦-٢٠٢٠-Z)، والمقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى القرار الابتدائي فيها بما يأتي:

أولاً: الناحية الشكلية:

- عدم قبول دعوى مؤسسة ... للمقاولات سجل تجاري رقم (...) من الناحية الشكلية لتقديمه بعد فوات المدة النظامية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة شفيق للمقاولات)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

أن المكلف يستأنف قرار اللجنة الابتدائية في عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية لتقديمها بعد فوات المدة النظامية، ويوضح المكلف بأن خطابات التعديل المقدمة من الهيئة جاءت غير مسببة ولا يوجد فيها تفاصيل تساعد على معرفة التعديل وأسبابه، وأنه وبمراجعة الهيئة تمت الإفاداة بأن الرابط الزكي تم إرساله عن طريق البريد السعودي، وأنه تم استلام الرابط بعد عشرة أيام من تاريخ صدوره والمتأخر في ١٩/٠٧/١٤٣٩هـ، وأنه تم تقديم الاعتراض بتاريخ ٢١/٠٧/١٤٣٩هـ، وعليه يؤكد المكلف بأنه تم تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية.

وفي يوم الخميس ١٤٤٢/١١/٠٧ الموافق ٢١/٠٧/٢٠٢٣م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني مدة (١٠) أيام، فمضت المدة المحددة دون تقديم إضافة إلى ما ورد من طرفين الاستئناف.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٢/١١/٢٦ الموافق ٠٦/٠٧/٢٠٢٣م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المراجعة وجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

من حيث الموضوع، وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، تبين أن محل الاستئناف يمكنه في طلب المستأنف إلغاء القرار الصادر من دائرة الفصل والقاضي بعدم قبول الدعوى شكلاً لفوات المدة النظامية للاعتراض أمام الهيئة، وحيث يدفع المكلف بأنه لم يستلم الرابط الزكي إلا بعد عشرة أيام من تاريخ صدوره وهو التاريخ الذي استند عليه القرار المستأنف ضده في احتساب المدة. وحيث إنه من الثابت أن الرابط الصادر من الهيئة المرفق في ملف الدعوى (بيان بالرابط الزكي)

لم يتضمن تاريخ صدوره، ولم يستوف عناصره الشكلية من أسباب التعديل وحقه في الاعتراض والمدة النظامية المحددة للاعتراض مما يعد معه ربط الهيئة المعدل معيّناً، ويحيث إن الدائرة مصدرة القرار محل الطعن لم تناقش ما أثاره المكلف من أن خطابات التعديل غير مسببة وأن خطاب الربط غير مؤرخ، ويحيث لم تقدم الهيئة خلاف ما دفع به المكلف أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.



القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مؤسسة ... للمقاولات، سجل تجاري (...), ورقم (...), ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام رقم (IZD-٤١-٢٠٢٠).

ثانياً: إلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.